

## وسائل الشيعة

[ 44 ] رسول الله ﷺ، قال: إن المجنون حق المجنون المتبخر في مشيته، الناظر في عطفه، المحرك جنبه بمنكبيه، يتمنى على الله جنته وهو يعصيه، الذي لا يؤمن شره، ولا يرجى خيره، فذلك المجنون. (5856) 9 - وعن أبيه، عن سعد، عن أحمد بن محمد، عن العباس بن معروف، عن أبي جميلة، عن سعد بن طريف، عن الأصمغ، عن علي (عليه السلام) - في حديث - قال: ستة في هذه الأمة من أخلاق قوم لوط: الجلاهي (1) وهو البندق (2) والخذف، ومضع العلك، وإرخاء الأزار خلاء، وحل الأزار من القباء والقميم. (5857) 10 - وفي (عقاب الأعمال) بإسناده تقدم في عيادة المريض عن رسول الله ﷺ (صلى الله عليه وآله) أنه قال في آخر خطبة خطبها: ومن لبس ثوبا فاختال فيه خسف الله به (1) من سفير جهنم يتخلل (2) فيها ما دامت السماوات والأرض، وإن قارون لبس حلة فاختال فيها فخسف به فهو يتخلل (3) إلى يوم القيامة. (5858) 11 - محمد بن إدريس في (آخر السرائر) نقلا من كتاب المشيخة للحسن بن محبوب، عن علي بن الحسن، عن يونس بن رباط، عن أبي \_\_\_\_\_ 9 - الخصال:

330 / 29، قطعة منه تأتي في الحديث 6 من الباب 28 من أبواب أحكام العشرة، وقطعة منه تأتي في الحديث 11 من الباب 11، وفي الحديث 6 من الباب 14 من أبواب الجماعة. (1) الجلاهي: بضم الجيم: البندق المعمول من الطين، الواحدة جلاهي (مجمع البحرين 5: 143). (2) البندقة: هي طينة مدورة مجففة جمعها بندق (مجمع البحرين 5: 141). 10 - ثواب الأعمال: 333. (1) في المصدر زيادة: قبره. (2 و 3) وفيه: يتجلجل. 11 - مستطرفات السرائر: 85 / 30، ويأتي بتمامه عن الكافي والتهذيب الحديث 8 من الباب 86 من أبواب أحكام الأولاد. (\*) \_\_\_\_\_